الى قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم واما ان يكون كلاهما برايه
فهما خطأ ان معا فلا يجوز اتباعهما ولا يجوز لاحدهما الرجوع
الى قول الاخر لان ليس رايي احدهما اولى من الاخر واما ان يكون
مع كل واحد منهما دليل فان ثم مرجح لدليل احدهما وجب على من
معه الدليل المرجوح الرجوع الى قول من معه الدليل الراجح وان
استويا فليس لاحدهما الرجوع لان ليس الرجوع الى احدهما اولى
من الاخر الا ترى الى الصحابة كانوا يرجعون الى الدليل فان عمر رضي
الله عنه كان راى تفاضل ارش الاصابع فمن راى كتاب عمرو بن حزم
وروى له بعض الصحابة ذلك رجع عن اجتهاده وكان علي عليه السلام
في ام الولد رجع الى عدم بيعها وكان ابن عباس رضي الله عنه
رجع عن ان لا ربا الا في النسيئة وفي المتعة والحال انهم خير القرون
فكيف بمن بعدهم اذا اظهر احد لنفسه فلا يجوز لاحد العمل بما قاله
حتى يعلم انه خطأ او صواب واذا علم انه صواب وانه على دليل
وجب عليه العمل بالدليل والا تباع لخير القرون فان التقليد قد اذهب
العمل بقول الرسول وكانه شريعة ناسخة لشرعه وصار قول
هذا الضعيف المكين المجوز عليه الخطا معمولا به ومتبعا اولى
من قول من قال فيه تبارك وتعالى ان هو الا وحي يوحى فما هذه
الفاقرة العظمى والمصيبة الدهماء نسئل الله السلامة والتوفيق
والهداية الى اقوم طريق فاشدة فان قال المقلد قد ابطلت التقليد

فما الحكم

فالحكم وكيف العمل وانا لم اقدر الا للتجزي عن الوصول الى ان اعرف اقوال
الرسول قلت اعلم ان الناس على ثلاثة اقسام عالم مبرز وهو قد
وصف ومقلد جاهل وعامي صرف الاول قد امكنه الاستنباط فيعمل بما
بما صح له من الدليل الثاني يقال له انت الذي فرطت في نفسك ولو
وجهت شغلك الى السنة لغرفت بالنصيب الاوفى وعرفت الحق من
غيره على انه لا يعظم عليك الامر ويتشعب عليك الخطب والامر سهل
بين والمطلب واضح غير عسير لان العلماء رحمهم الله تعالى قد قربوا
غاية التقريب ووضحوا غاية التوضيح حتى جعلوا ابوابا على ابواب
الفقه وحفظوا ذلك في الكتب فابحث في اي مجاميع السنة تفوز
فيه بالمطلوب او في شرح من شروح الحديث لكن لرجل مجتهد اجتهادا
مطلقا غير متعصب وستجد فيه ما يشفيك وتعمل بقول الرسول
صلى الله عليه واله وسلم لا يقولن احدكم على انهم قد قربوا
ووضحوا وجعلوا على الفروع كتبا فيها الادلة منسوبة الى الكتب
الاصلية ونصبوا انفسهم في التصحيح والتحسين والتضعيف فحذارا
ز لا آقاحا غير مكدر فان بقي عليك امر او احمسرك بحث فاسئل
من هو اعلم منك ما الدليل على هذا وما الصحيح في هذه المسئلة يجبك
بما لك فيه شفاء فان قال قائل انما هذا فرار من تقليد الى آخر لان
اخذنا عن هؤلاء تقليد قلت ليس كذلك لان هذا بمنابة الراوي
وقد اجازوا قبول رواية الواحد مثل المؤذن ورجعت الصحابة الى رواية

Copyright © King Saud University